

النكت على مقدمة ابن الصلاح

الضعيف بالاصطلاح المشهور فإن أحمد لا يعرج عليه أصلا " انتهى .
وقريب من هذا قول ابن حزم إن الحنفية متفقون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث
عنده أولى من الرأي والظاهر أن مرادهم بالضعيف ما سبق .
الثانية إذا وجد له شاهد مقو مؤكد ثم الشاهد إما من الكتاب أو السنة والذي من
الكتاب إما بلفظه كحديث " ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا " فهذه الصيغة بعينها في
القرآن وأما بمعناه كحديث " نهى عن الغيبة